مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

أساليب الاحتفال بالمواد النبوي خلال العصر المملوكي في مصر والشام

عبيد حمود شافي العجمي

طالب دراسات عليا بقسم التاريخ

كلية الآداب – جامعة جنوب الوادي

DOI: 10.21608/QARTS.2023.186408.1591

مجلة كلية الآداب بقنا – جامعة جنوب الوادي – العدد (٥٨) يناير ٢٠٢٣

الترقيم الدولي الموحد للنسخة المطبوعة ISSN: 1110-614X

الترقيم الدولي الموحد للنسخة الإلكترونية ISSN: 1110-709X

موقع المجلة الإلكتروني: https://qarts.journals.ekb.eg

أساليب الاحتفال بالمواد النبوي
خلال العصر المملوكي في مصر والشام

الملخص:

شمل هذا البحث عناصر وأنواع وحكم الاحتفال بالمولد النبوى فى مصر والشام خلال عصر سلاطين المماليك، وأظهر هذا البحث كافة عناصر وأركان الاحتفال بالمولد النبوى الشريف من المقرئيين والمغنيين والمنشدين والوعاظ والطباخين والفؤاشين؛ وكذلك شمل الحديث عن الأماكن والمواضع التى كانت تقام فيها الاحتفالات بالمولد النبوى الشريف مثل قلعة الجبل الحوش، وأيضا تطرق البحث الى الإشارة الى الاوقات التى كان يتم فيها الاحتفال بالمولد النبوى الشريف، وايضا اختلف العلماء فى تديد ذلك على اساس اختلافتهم فى تاريخ مولد النبوى عليه الصلاة والسلام فى اليوم والشهر.

وتناول هذا البحث انواع الاحتفالات بالمولد النبوى الشريف فى مصر والشام خلال عصر المماليك، وايضا وضح فى هذا البحث راى واختلاف آراء العلماء والفقهاء فى الحكم الشرعى بالاحتفال بالمولد النبوى؛ وأنه تم عرض هذه الاحتلافات خلال العصر المملوكى، وكان معظم هولاء العلماء الفقهاء قد استقر على جواز الاحفال بالمولد النبوى الشريف.

الكلمات المفتاحية: الاحتفال بالمولد النبوى، مصر والشام، عصر المماليك.

مقدمة:

اعتاد المسلمون فى مختلف بقاع العالم الاسلامى على الاحتفال بالمولد النبوى الشريف وتجلت هذه الاحتفالات بصفة خاصة فى مصر والشام، وتناول هذا البحث عناصر وأنواع الاحتفال بالمولد فى مصر والشام وو عرض لعناصر و أركان الاحتفال من حيث دور المقرئيين للقرآن الكريم فى كل احتفال فى كافة الاماكن، ثم ظهر دور المنشدين والمغنيين بالقصائد النبوية الشريفة معبرين حبهم للنبى عليه السلام، ثم ظهور الوعاظ فى كل سرادق وكل قصر وكل نزل خلال الاحتفال بالمولد النبوى فى مصر والشام .

كما تناول هذا البحث أماكن ومواضع الاحتفال بالمولد النبوى الشريف فى مصر وأظهر الفخامة و الأبهة من حيث سعة المكان لكى يحتوى أعداد كبيرة من الجمهور لمشاهدة الشراء والمنشودين والمغنين، فكان هناك قلعة الجبل فى مصر يقام فيها الاحتفال السنوى للمولد، وأيضا كان يقام بالحوش السلطانى، وفى بعض السنين كان يقام الاحتفال فى الخيمة الكبيرة التى كانت تستوعب أكبر عدد من الشعب المصرى لمشاهدة هذا الحفل العظيم.

وعرض البحث للوقت الاحتفال بالمولد ففى الغالب كان يبدأ الاحتفال منذ بداية شهر ربيع الاول وكانت الليلة الكبيرة تكون دائما فى ليلة الثانى عشر من ربيع الاول، وأحيانا كانت تستمر الاحتفالات بالمولد النبوى الى نهاية هذا الشهر ؛ وعرض البحث لانواع الاحتفالات فى مصر والشام والتى كانت متعددة مابين قراءة القران الكريم والانشاد الدينى والمديح والغناء، وفى نهاية الحفل كانت توزع الحلوى والاطعمه والماكولات المطبوخة لكافة الحضور ؛ وتناول هذا البحث حكم الاحتفال بالمولد النبوى

وجاء راى العلماء والفقهاء مابين معارض ومؤيد لهذا الاحتفال ولكن معظم الاراء ترى جواز الاحتفال بالمولد النبوى الشريف.

٢- عناصر وأركان الاحتفال بالمولد النبوى.

- **المُقْرئين**:

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شرط وقفًا مُعَيَّنًا على قِرَاءَة المولد النَّبَوِي الشَّريف, بأن يصرف النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب القف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى ثلاث جوق, كل جوقة رئيس وثلاثة رسلًا, يتلون في ذلك اليوم والليلة ختمة من القرآن الكريم كاملة, ويدعون للواقف, ويستغفرون له, ولجميع المسلمين والمسلمات, ويسردون من الأدعية ما تيسر لهم سرده(١).

وعُرِفَ عن المقرئين كل من محمد (ت٧٢٧هـ / ١٣٢٧م)(٢) وأخوه علي ابنا الدَّبَّاغ, أنهما من المقرئين الصَّيتين في الخِتَم والمحافل(٣). وكان الفقيه أبوالجود الجوزي الضرير (ت٧٣٢هـ / ١٣٣٢م)(٤) يقرأ في الأسباع والخِتَم(١).

---

(١) المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢؛ سليمان بن سالم السحيمي: الأعياد وأثرها على المسلمين, صـ٢٩٢.

(٢) توفي محمد في (١٣ رمضان ٧٢٧هـ / ٢ أغسطس ١٣٢٧م), ولم يكمل الثلاثين من عمره. ابن الجزري: تاريخه, جـ٢، صـ٢٣٠.

(٣) ابن الجزري: تاريخه, جـ٢، صـ٢٣٠.

(٤) هو الفقيه شمس الدين أبوالجود محمد بن الفقيه زين الدين أبوبكر بن محمد بن منصور بن زكي الجوزي الضرير الشافعي النَّاسِخ, تفقه على مذهب الإمام الشافعي, وتتلمذ على عُلماء عصره, ولم يُحدث, وكتب بخطه الكثير, وكان يَنْسخ بالأُجْرَة, كما كان صوفيًا برباط الأمير رُكن الدين بيبرس الجاشنكير, ومُرتبًا بالمدارس, وتوفي بالمدرسة القوصِيَّة بدرب ملوخيا

- **المُغنيين والمُنشدين**:

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شرط وقفًا مُعَيَّنِ ًا على قِرَاءَة المولد النَّبَوِي الشَّريف, بأن يَصْرِفَ النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب الوقف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى المادح, والذي يقوم بمدح الرَّسُول صلى الله عليه وسلم، وينشد في ذلك المحل ما تيسر له إنشاده من القصائد الحسنة, ويختم بالصلاة على النبي ثم يدعو للواقف ولجميع المسلمين(٢).

- **الوُعَّاظ**:

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شرط وقفًا مُعَيَّنِ ًا على قِرَاءَة المولد النَّبَوِي الشَّريف, بأن يَصْرِفَ النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب الوقف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى المادح, والذي يقوم بمدح الرَّسُول صلى الله عليه وسلم، وينشد في ذلك المحل ما تيسر له إنشاده من القصائد الحسنة, ويختم بالصلاة على النبي ثم يدعو للواقف ولجميع المسلمين(٣١).

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شرط وقفًا مُعَيَّنِ ًا على قِرَاءَة المولد الشَّريف النَّبَوِي, بأن يصرف النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب الوقف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى رجل من أهل العلم الشَّريف ليجلس بالمكان – ثم يُعَيِّن المكان – على الكُرْسِي ويقْرَأ على

بالقاهرة في يوم الجمعة (١٧ ربيع الآخر ٧٣٢هـ / ١٧ يناير ١٣٣٢م), ودُفن من الغد بالقرافة. ابن الجزري: تاريخه, جـ٢، صـ٥٥٢, ٥٥٣.

(١) ابن الجزري: تاريخه, جـ٢، صـ٥٥٢.

(٢) المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢.

٣ المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢

من حضر عنده من النَّاس قصةَ مولد سيدنا مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأَوَّل من كل سنة[١٢], لاثنتي عشرة ليلة تمضين منه, قراءةً حسنةً, متقنَة, مفسرةً, خالِيةً من اللَّحن, بصوتٍ يسمعه من حضر عنده من المستمعين له[٢٣], وأن يتلوها صوتٌ رخيمٌ، ينهض المرء إلى تقويم نفسه، وإصلاح شأنه، حتى يكون قريبًا من سنن مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم في معاشه ومعاده، وحربه وسلمه، وعِلمِه وعَمَله، وعاداته وعباداته[٣].

- **الطَّبَّاخين**:

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شَرَطَ وقفًا مُعَيَّنًا على قِرَاءَة المولد الشَّريف النَّبَوِي, بأن يَصرِف النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب الوقف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى رجل يطبخ الطعام ويغرفه, ويُشترط في ذلك الرجل أن يكون من أهل الخير والصلاح, مادحًا لمحاسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفاته, ومعجزاته, وأخلاقه الشَّريفة, والباقي من متحصل هذا الوقف يصرفه النَّاظر في ثمن لحم ضأن, وخبز صاف, وحوائج الطعام, وما تحتاج إليه من عسل, وسكر, وأرز, وتفاح, وسفرجل[٤], وقلويات, وسمن,

---

[١] **محمد جمال الدين محمد سعيد قاسم الحلاق القاسمي: إصلاح المساجد من البدع والعوائد, صـ١١٤.**

[٢] **المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢.**

[٣] **محمد الغزالي السقا: فقه السِّيرَة, صـ٧.**

[٤] **السَّفرجل: واحده سفرجله, وهو نوعٌ من الفواكه, قدره قدر شجر التُّفَّاح إلا أنه أعرض ورقًا وأغلظ وثمرًا, يكون في حجم الرُّمَّان. الفراهيدي: كتاب العين, حرف الجيم, باب الخماسي مع الجيم, مادة (سفرجل)؛ الأنطاكي: تذكرته, جـ١، صـ٢١٥.**

وخضراوات, وبقول, وزيت, وحُصْر, وشمع, وماء ورد, وبخور, وحَطَب, وغير ذلك مما يحتاج إليه وما لا بد منه في مثل ذلك[١].

- **الفَرَّاشين**:

جاء ضمن صيغة العقود التي كانت تُكتب خلال العصر المملوكي لمن شَرَط وقفًا مُعَيَّنًا على قِرَاءَة المولد النَّبَوِي الشَّريف, بأن يَصْرِف النَّاظر من الوقف مبلغًا معينًا – ويتم تحديد مقداره على حسب الوقف الموقوف لأجله المولد النَّبَوِي – إلى رجل من أهل الديانة والعفاف ليقوم بتعليق القناديل بعد تعميرها, ووضع الشموع وإشعالها, وبسط السماط, ووضع الطعام عليه, بين يدي الحاضرين بالمولد[٢].

وفي بلاد الشام كان يوقد بالمسجد الأقصى وبقُبَّة الصَّخْرَة ما يزيد على عشرين ألف قنديل, في ليلة المولد الشَّريف, وفي ليلة النصف من شعبان, وكذلك في ليلة المعراج وهي المسفرة عن السابع والعشرين من رجب, وفي ليلة السابع والعشرين من رمضان يوقد فيها التنانير من المصابيح وغيرها مما لا يوجد في مسجد من المساجد[٣].

٣ـ أماكن ومواضع الاحتفال بالمولد النَبَوِي الشَّريف:

وهي الأماكن والمواضع التي كانت تقام فيها وعليها الاحتفالات بالمولد الشَّريف مثل الحوش وقلعة الجبل والقصر السلطاني وغير ذلك:

ـ قلعة الجبل[٤]:

---

[١] **المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢.**

[٢] **المنهاجي: جواهر العقود, صـ٢٩٢.**

[٣] **العُلَيمِي: الأُنْس الجليل, جـ٢، صـ٣٣.**

[٤] **احتلت قلعة الجبل المركز الأول والمكان الأكثر في عدد مرات إقامة الاحتفال بالمولد النبوي الشَّريف في مصر في عهد المماليك الجراكسة, إذ بلغ (٣٠) احتفال بنسبة (٥٧٪) تقريبًا, انظر الشكل رقم (٢) في ملاحق البحث**

القلعة: الحصن الممتنع في جبل، وجمعها قلاع وقلع، وأقلعوا بهذه البلاد بنوها فجعلوها كالقلعة. وقيل: القلعة: حصن مشرف، وجمعه قلوع، وهذه القلعة على قطعة من الجبل وهي تتصل بجبل المقطم، وتشرف على القاهرة ومصر والنيل والقرافة, وكان موضعها أولًا يعرف بقبة الهواء، ثم صار من تحته ميدان أحمد بن طولون، ثم صار موضعها مقبرة فيها عدة مساجد، إلى أن أنشأها السلطان النَّاصِر صلاح الدين الأَيُّوبِي (٥٦٧-٥٨٩هـ / ١١٧٤-١١٩٢م) على يد الطواشي بهاءالدين قراقوش الأسدي (ت٥٩٧هـ / ١٢٠١م) في سنة (٥٧٢هـ / ١١٧٦م)[١].

ـ الحوش[٢]:

ابتدئ العمل فيه على أيام السلطان الناصر محمد بن قلاوون – في فترة حكمه الثالثة (٧٠٩-٧٤١هـ / ١٣١٠-١٣٤١م) – في سنة (٧٣٨هـ / ١٣٣٧م) بجوار قلعة الجبل بالقاهرة, وكان قياسه أربعة فدادين، وكان موضعه بركة عظيمة, قد قطع ما فيها من الحجر لعمارة قاعات القلعة، حتى صارت غورًا كبيرًا، ولما شرع في العمل، رتب على كل أمير من أمراء المئين, مائة رجل ومائة بهيمة؛ لنقل التراب برسم الرَّدْم، وعلى كل أمير من أمراء الطَبْلخاناه[٣] بحسبه،

---

[١] المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار, جـ٣، صـ٣٥١, ٣٥٢.

[٢] احتل الحوش المركز الثاني في الأماكن التي أُقيم فيها الاحتفال بالمولد النبوي الشَّريف في مصر في عهد المماليك الجراكسة, إذ بلغ (٢٠) احتفال بنسبة (٣٨٪) تقريبًا, انظر الشكل رقم (٢) في ملاحق البحث.

[٣] طَبْلخاناه أو طبلخانات: كلمة فارسية الأصل, وتعني: موسيقى الجيش, وهي طبول تُضرب مع أبواق وآلات موسيقية أخرى فنسمع أصواتها عدة مرات في اليوم على أبواب السلاطين وأبواب أصحاب المناصب العالية, ويقال أحيانًا: طبول خانات, وكثيرٌ من الأمراء لهم هذه الميزة ولذلك يطلق على كل واحد منهم لقب أمير طبلخاناه, وتحت إمرة كل منهم أربعون أو ثمانون فارسًا، وأصبحت الكلمة تدل على رتبة أمير الأربعين. دوزي: تكملة المعاجم العربية, جـ٧، صـ٢٤؛ دهمان: معجم الألفاظ, صـ١٠٦؛ الخطيب: معجم المصطلحات, صـ٣٠٣, ٣٠٤.

وندب الأمير أقبغا عبدالواحد (ت٧٤٤هـ / ١٣٤٣م)[١] شاد العمل، فحضر الأمراء وجنودهم, وأحضر الأسارى، وسخّر والي القاهرة ووالي مصر الناس، وأحضرت رجال النواحي، وجلس أستاذار[٢] كل أمير في خيمة, ووزع العمل عليهم بالأقصاب، ووقف الأمير أقبغا يستحث الناس في سرعة العمل،

وصار السلطان الناصر محمد بن قلاوون يحضر في كل يوم بنفسه، فنال الناس من العمل ضرر زائد، وأخرق أقبغا بجماعة من أماثل الناس، وانتهى عمله في ستة وثلاثين يومًا، وأحضر إليه من بلاد الصعيد ومن الوجه البحريّ ألفي رأس غنم وكثيرًا من الأبقار البلق[٣] لتوقف في هذا الحوض، فصار مراح غنم ومربط بقر، وأجرى الماء إلى هذا الحوش من القلعة، وأقام الأغنام حوله، وتتبع في كل المراحات من عيذاب وقوص إلى ما دونهما من البلاد، حتى يؤخذ ما بهما من الأغنام المختارة، وجلبها من بلاد النوبة ومن اليمن، فبلغت عدتها بعد موت السلطان الناصر محمد بن قلاوون ثلاثين ألف رأس سوى اتباعها، وبلغ البقل الأخضر الذي يشترى لفراخ الإوز في كل يوم خمسين درهمًا، عنها زيادة على مثقالين من الذهب[٤].

---

[١] **هو الأمير أقبغا عبدالواحد: سيف الدين الناصري, مقدم المماليك, وكان في أيام أستاذه متمكنًا, ولما توفي الناصر انحط قدره وحبس وصودر, وتوفي سنة (٧٤٤هـ / ١٣٤٣م). الصَّفَدِي: الوافي بالوَفَيَات, جـ٩ صـ١٧٩؛ ابن حجر: الدُّرَر الكامنة, جـ١، صـ٣٩١.**

[٢] **الأُسْتَادار: هو متولي شئون الدار, وهو منصبٌ عامٌ في الدواوين السلطانية, وتعني: رئيس شئونها, وفي اللغة: المعلم والمقرئ والمدير والعالم وأستاذ الصناعة, واصطلاحًا: السيد. محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية, صـ٤٤.**

[٣] **البلقُ: السواد والبياض. ابن فارس: مُجْمَل اللُّغَة, كتاب: الباء, باب: الباء واللام وما يثلثهما, ومادة (بلق).**

[٤] **المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار, جـ٣، صـ٣٩٩.**

٤ـوقت الاحتفال بالمولد النَبَوِي الشَريف:

لم يستطع العلماء تحديد ليلة بعينها وُلد فيها رسولنا صلى الله عليه وسلم، بل ولا شهر بعينه، وبينهم في ذلك خلاف مشهور؛ فمنهم من قال إنه وُلد في شهر رجب، ومنهم من قال في شهر رمضان، ومنهم من قال في شهر ربيع الأَوَّل, وأَمَّا اليومُ الذي ولد فيه في ربيع الأَوَّل ليس مُعَيَّنًا، وهو يوم الاثنين، وقيل: مُعيَّنٌ، وقيل: لليلتين خلتا منه، وقيل: لثمان[١]، وقيل: لعشر، وقيل: لاثنتي عشرة[٢]، وقيل: لسبع عشرة، وقيل: لثمانٍ بقينَ منه، وقيل: يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأَوَّل[٣].

وقال المؤرخ شمس الدين السَّخَاوِي (ت٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م) في تحديد يوم مولده في شهر ربيع الأَوَّل: "كان مولده الشَّريف على الأصح ليلة الإثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأَوَّل، وقيل: لليلتين خلتا منه، وقيل: لثمان وقيل: لعشر وقيل غير ذلك, وحينئذ فلا بأس بفعل الخير في هذه الأيام والليالي على حسب الاستطاعة بل يحسن في أيام الشهر كلها ولياليه"[٤].

ولعل هذا ما يُوضح سبب تنوع ليالي الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف وتغيرها خلال شهر ربيع الأَوَّل.

وأشار قاضي القُضاة الشافعي والمؤرخ شهاب الدين بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/ ١٤٤٩م) في وقت وميعاد الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف بقوله: "ينبغي أن يتحرى اليوم بعينه, وإن كان وُلد ليلًا فليقع الشكر بما يناسب الليل كالإطعام, وإن كان وُلد نهارًا فبما يناسبه كالصيام، ولابد أن يكون ذلك اليوم من عدد أيام ذلك الشَّهر

(١) ابن حبيب: المجبر, ص٩؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد, ج٥، ص٣.

(٢) مغلطاي: الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفا, ص٥٦.

(٣) ابن المبرد: معارف الإنعام, ص٨٢؛ عبدالقادر بن محمد عطا صوفي: المفيد في مهمات التوحيد, ص١٧١.

(٤) الأجوبة المرضية, ج٣، ص١١١٩.

بعينه حتى يطابق قصة موسى عليه السلام في يوم عاشوراء, ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم من الشهر بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة وفيه ما فيه"[١].

٥ـأنواع الاحتفالات بالمولد النَبَوِي الشَّريف في العصر المملوكي:

فالنوع الأول وهو المشهور بالمغاني والطبول والسماع والرقص, ولكن وجدنا بعض الاحتفالات ممن يتورع أصحابها عن فعل المولد بالمغاني, ويعوض عن ذلك القراء والفقراء الذين يذكرون مجتمعين برفع الأصوات والهنوك، كما عُلِمَ من عادة القراء في هذا الزمان وكذلك الفقراء[٢].

والنوع الثاني: أن بعضهم يتورع عن هذا, ويعمل المولد بقراءة البخاري وغيره، وهذا وإن كانت قراءة الحديث في نفسها من أكبر القُرب والعبادات وفيها البركة العظيمة والخير الكثير، لكن إذا فعل ذلك بشرطه اللائق به على الوجه الشرعي كما ينبغي لا بنية المولد, فالصلاة من أعظم القُرَبِ إلى الله تعالى، ومع ذلك فلو فعلها إنسانٌ في غير الوقت المُشَرَّع لها لكان مذمومًا مخالفًا، فإذا كانت الصلاة بهذه المثابة فما بالك بغيرها[٣].

النوع الثالث: فإن خلا منه وعمل طعامًا فقط ونوى به المولد ودعا إليه الإخوان، وسَلم من كل ما تقدّم ذكره[٤].

---

(١) السَّخَاوِي: الأجوبة المرضية, ج٣، ص١١١٩؛ ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج, ج٧، ص٤٢٤.

[٢] ابن الحاج: المدخل, ج٢، ص٢٤؛ الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, ج١، ص٣٧٢.

[٣] ابن الحاج: المدخل, ج٢، ص٢٤, ٢٥.

[٤] الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, ج١، ص٣٧٢.

والنوع الرابع: منهم من يفعل المولد لا لمجرد التعظيم ولكن لأجل جمع الدراهم, إذ له فضة عند الناس متفرقة كان قد أعطاها في بعض الأفراح والمواسم ويريد أن يستردها ويستحي أن يطلبها بداءة، فيعمل المولد حتى يكون ذلك سببًا لأخذ ما اجتمع له عند الناس، ومن يعمل هذا النوع يتصف بصفة النفاق، وهو أنه يُظهر خلاف ما يُبطن إذ ظاهر حاله أنه عمل المولد يبتغي به الدار الآخرة وباطنه أنه يجمع به فضته[١].

النوع الخامس: قد يكون الباعث على ذلك التعرف بالكبار الذين يدعونهم من القضاة والأمراء والمشايخ ونحوهم[٢].

٦ـ حُكْم الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف:

هذا الانتشار السريع للاحتفال بالمولد النَّبَوِي لم يمرّ بسلام، فقد وَقَفَ بعض علماء الدين ضد الاحتفال به، وعَدُّوهُ بدعة غير مستحبة؛ لأن الاحتفال به اختلط ببعض التصرفات التي لا تتفق مع روح الدين، مثل الإفراط بالزينة، وإقامة الملاهي، واستغلال المناسبة لأغراض سياسية أو للتظاهر والتباهي، ويظهر أن الظواهر السلبية كانت ترافق الاحتفالات بالموالد النَّبَوِية منذ وقت مبكر، إذ كان أولي الأمر يتعسفون في تحصيل المال، ويظلمون الناس من أجل البذخ في الاحتفالات الدينية، وكان بعض العلماء على حذر من كل بدعة[٣].

وقد اختلف علماء التاريخ والفقه والشريعة الإسلامية في حُكم الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف, وتباينت الآراء بينهم في ذلك, فمن الرَّافضين وعدم المُجيزين للاحتفال

---

[١] **ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ٢٤– ٢٦؛ ابن النَّحَّاس: تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين, صـ٤٩٩؛ الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, جـ١، صـ٣٧٢.**

[٢] **ابن النَّحَّاس: تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين, صـ٤٩٩.**

(٣) محمود سالم محمد: المدائح النَّبَوِية حتى نهاية العصر الملوكي, صـ١٨٩.

بـه مجموعـة كبيـرة مـنهم علـى سـبيل المثـال: الشـيخ تقـي الـدين بـن تيميـة الحنبلـي (ت٧٢٨هـ / ١٣٢٨م), وتـاج الـدين الفاكهـاني المـالكي (ت٧٣٤هـ / ١٣٣٤م), وأبوعبدالله بن الحاج المالكي (ت٧٣٧هـ / ١٣٣٦م), ومحيي الدين بن النحاس الشافعي (ت٨١٤هـ / ١٤١١م). ومن المجيزين مجموعة كبيرة منهم المُحَدث والمؤرخ أبوشامة المَقْدِسـي الشـافعي (ت٦٦٥هـ/ ١٢٦٦م), والإمـام والمـؤرخ شـمس الـدين بـن الجـزري (ت٨٣٣هـ/ ١٤٢٩م), وقاضـي القُضـاة والمـؤرخ شـهاب الـدين بـن حجـر العسـقلاني الشـافعي (ت٨٥٢هـ/ ١٤٤٩م), والمـؤرخ شـمس الـدين السَّـخَاوِي الشـافعي (ت٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م), والإمام جلال الدين السَّيُوطِي الشافعي (ت٩١١هـ/ ١٥٠٤م) وغيرهم.

فقد سُئل ابن تيمية: عمن يعمل كل سنة ختمة في ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم هل ذلك مستحبٌ؟ أم لا؟ فأجاب: الحمد لله، جَمْع النَّاس للطعام في العيدين وأيام التشريق سُنَّة, وهو من شعائر الإسلام التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين، وإعانة الفقراء بالإطعام في شهر رمضان هو من سنن الإسلام, فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرُهُ"(١), وإعطاء فقراء القراء ما يستعينون به على القرآن عملٌ صالحٌ في كل وقت ومن أعانهم على ذلك كان شريكهم في الأجر, وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأَوَّل التي يقال: إنها "ليلة المولد" أو بعض ليالي رجب, أو ثامن عشر ذي الحجة, أو أول جمعة من رجب, أو ثامن شوال, الذي يسميه الجهال: "عيد الأبرار", فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها، والله سبحانه وتعالى أعلم(٢).

---

(١) النَّسَائِي: السُّنَن الكُبرى, باب: ثَوَابُ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا، وَذِكْرُ الِاخْتِلَافِ عَلَى عَطَاءٍ فِي الْخَبَرِ فِيهِ, رقم(٣٣١٧).

(٢) ابن تيمية: مجموع الفتاوى, جـ٢، ٥ صـ٢٩٨؛ الفتاوى الكبرى, جـ٤، صـ٤١٤.

وهذا ما ينبغي على الإنسان المسلم صحيح الإيمان والمُتبع للشرع الإسلامي في جميع أحواله, بينما الحال على عكسه عند الإنسان المسلم العادي، فتعظيم المولد النَّبَوِي الشَّريف، واتخاذه موسمًا بالنسبة له ليس بغير جائز فقط, بل يكون له فيه أجرٌ عظيم لحسن قصده، وتعظيمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم جريًا على القاعدة التي تقول: "أنه يحسن من بعض الناس، ما يستقبح من المؤمن المسدد"؛ ولهذا قيل للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ / ٨٥٥م) عن بعض الأمراء: إنه أنفق على مصحف ألف دينار، أو نحو ذلك فقال: دعهم، فهذا أفضل ما أنفقوا فيه الذَّهب، أو كما قال، مع أن مذهبه أن زخرفة المصاحف مكروهة، وقد تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجويد الورق والخط, وليس مقصد الإمام أحمد هذا، إنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة، وفيه أيضًا مفسدة كره لأجلها, فهؤلاء إن لم يفعلوا هذا، وإلا اعتاضوا بفساد لا صلاح فيه، مثل أن ينفقها في كتاب من كُتب الفجور أو من كُتب الأسمار أو الأشعار، أو حكمة فارس والرُّوم(١).

وكذلك أجاب تاج الدين الفاكهاني المالكي (ت٧٣٤هـ / ١٣٣٤م) عن سؤال تكرر توجيهه إليه عن الاجتماع الذي يعمله بعض النَّاس في شهر ربيع الأَوَّل، ويسمونه: "المولد": هل له أصل في الشَّرْع؟ أو هو بدعة وحَدَث في الدين؟ فأجاب: لا أعلم لهذا المولد أصلًا في كتاب ولا سُنَّة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأُمَّة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين؛ بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكالون؛ بدليل إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا: إما أن يكون واجبًا، أو مندوبًا، أو مباحًا، أو مكروهًا، أو مُحرمًا, وهو ليس بواجب إجماعًا، ولا مندوبًا؛ لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشَّرْع من غير ذم على تركه، وهذا

(١) ابن تيمية: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم, جـ١، صـ١٢٦, ١٢٧؛ البِقاعيّ: المنهج القويم في اختصار اقتضاء الصراط المستقيم, صـ١٤٧, ١٤٨.

لم يأذن فيه الشَّرْع، ولا فعله الصَّحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت, وهذا جوابي عنه بين يدي الله تعالى إن عنه سئلت, ولا جائز أن يكون مُباحًا؛ لأن الابتداع في الدين ليس مباحًا بإجماع المسلمين(١).

ويتابع الفاكهاني بقوله: فلم يبق إلا أن يكون مكروهًا، أو حرامًا, وحينئذ يكون الكلام فيه في فصلين، والتفرقة بين حالين: أحدهما: أن يعمله رجلٌ من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله، لا يجاوزون في ذلك الاجتماع على أكل الطعام، ولا يقترفون شيئًا من الآثام؛ فهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروهة وشناعة، إذ لم يفعله أحد من متقدمي أهل الطَّاعة، الذين هم فقهاء الإسلام وعلماء الأنام، سرج الأزمنة وزين الأمكنة, والثاني: أن تدخله الجناية، وتقوى به العناية، حتى يعطي أحدهم الشيء ونفسه تتبعه، وقلبه يؤلمه ويوجعه، لما يجد من ألم الحيف, وقد قال العلماء: "أخذ المال بالحياء كأخذه بالسيف", لاسيما إن إنضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملآى بآلات الباطل من الدُفُوف والشَّبَّابَات(٢)، واجتماع الرجال مع الشباب المرد والنساء الغانيات، إما مختلطات بهم أو مشرفات، والرقص بالتثني والانعطاف، والاستغراق في اللهو ونسيان يوم المخاف, وكذلك النساء إذا اجتمعن على انفرادهن رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد، والخروج في التلاوة والذكر عن المشروع والأمر المعتاد، غافلات عن قوله تعالى: "إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ"(٣), وهذا الذي

---

(١) الفاكهاني: المورد في عمل المولد, صـ٨ – ١٠.

(٢) الشَّبَّابةَ: تسميها العامة لليراعة, وهي القصبة التي يزمر بها الرَّاعي، وهي مولَّدة, ويقولون: قصبَ فلانٌ يقصبُ، إذَا زمرَ باليراع. العسكري: التَّلخيص في معرفة أسماء الأشياء, صـ٤٢٢.

(٣) سورة الفجر: الآية: ١٤.

لا يختلف في تحريمه اثنان، ولا يستحسنه ذوو المروءة الفتيان[١]. وخلاصة القول أنه عنده بدعة مذمومة[٢].

كما أشار ابن الحاج المالكي (ت٧٣٧هـ / ١٣٣٦م) أن الاحتفال بالمولد النَّبَوِي هو من جملة ما أحدثوه من البدع – مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر– ما يفعلونه في شهر ربيع الأَوَّل من مولد, وقد احتوى على بدع ومحرمات جملة, فمن ذلك استعمالهم المغاني ومعهم آلات الطرب من الطَّار المصرصر[٣], والشَّبَّابة وغير ذلك مما جعلوه آلة للسماع ومضوا في ذلك على العوائد الذَّميمة في كونهم يشتغلون في أكثر الأزمنة التي فضلها الله تعالى وعظمها ببدع ومحرمات، ولا شك أن السَّماع في غير هذه الليلة فيه ما فيه[٤].

وقد عَدَّدَ ابن الحاج ستة أدلة عقلية تبين عدم الجواز بالاحتفال بالمولد النَّبَوِي, فيما شاهده وعاينه بنفسه أثناء فترة حُكم المماليك البحرية, كما تعطي صورة ونموذجًا عن شكل الاحتفال بالمولد النَّبَوِي في أيامه فيقول: "فيبدأ المولد بقراءة الكتاب العزيز، وينظرون إلى من هو أكثر معرفة بالهنوك والطُّرق المهيجة لطرب النفوس فيقرأ عشرًا, وهذا فيه من المفاسد وجوه, منها ما يفعله القارئ في قراءته على تلك الهيئة المذمومة شرعًا والترجيع كترجيع الغناء, الثاني: أن فيه قِلة أدب وقِلة احترام لكتاب الله عز وجل, الثالث: أنهم يقطعون قراءة كتاب الله تعالى ويُقبلون على شهوات نفوسهم من سماع

(١) الفاكهاني: المورد في عمل المولد, صـ١٠– ١٢.

(٢) الإستانولي: روح البيان, جـ٩، صـ٥٧.

(٣) المُصرصر: أي: المصوّت, وشديد الصوت, نسبة إلى الصرد: وهو طائر فوق العصفور، وهو الواقي والواق. ابن جني: الخصائص, جـ٢، صـ١٦٧، هامش (٨)؛ الصَّالحي: سُبُل الهُدَى, جـ١، صـ٣٧١.

(٤) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ٢؛ السَّخَاوِي: الأجوبة المرضية, جـ٣، صـ١١١٩؛ الدِّيار بَكْري: تاريخ الخميس, جـ١، صـ٢٢٣.

اللهو بضرب الطار والشَّبَّابة والغناء والتكسير الذي يفعله المغني وغير ذلك, الرابع: أنهم يُظهرون غير ما في بواطنهم وذلك بعينه صفة النِّفَاق؛ وذلك أنهم يبتدئون القراءة وقصد بعضهم وتعلق خواطرهم بالمغاني, الخامس: أن بعضهم يقلل من القراءة لقوة الباعث على لهوه بما بعدها, السادس: أن بعض السَّامعين إذا طول القارئ القراءة يتقلقلون منه, وهذا غير مقتضى ما وصف الله تعالى به أهل الخشية من أهل الإيمان؛ لأنهم يحبون سماع كلام مولاهم لقوله تعالى في مدحهم: "وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ"(١), فوصف الله تعالى من سمع كلامه بما ذكر وبعض هؤلاء يستعملون الضد من ذلك، فإذا سمعوا كلام ربهم عز وجل قاموا بعده إلى الرقص والفرح والسرور والطرب بما لا ينبغي, ويزعمون أنهم في تعبد وخير، ويا ليت ذلك لو كان يفعله سفلة الناس, ولكن قد عمت البلوى فتجد بعض من يُنسب إلى شيء من العلم أو العمل يفعله, وكذلك بعض من يُنسب إلى المشيخة – أعني في تربية المريدين – وكل هؤلاء داخلون فيما ذكر(٢).

هذا وقد حذر ابن الحاج من عوائد أهل زمانه من السَّماع وقد وصفه بالمفاسد المركبة, ولكن إن خلا الاحتفال من السماع وعمل طعامًا فقط, ونوى به المولد ودعا إليه الإخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس نيته فقط؛ إذ أن ذلك زيادة في الدين وليس من عمل السلف الماضين، واتباع السلف أولى بل أوجب من أن يزيد نية مخالفة لما كانوا عليه، لأنهم أشد الناس اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) سورة المائدة: الآية: ٨٣.

(٢) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ٥, ٦.

وتعظيمًا له ولسنته, ولهم قَدَم السبق في المبادرة إلى ذلك, ولم يُنْقَل عن أحد منهم أنه نوى المولد، ونحن لهم تبع فيسعنا ما وسعهم(١).

كما تَطَرَّقَ ابن الحاج إلى ذِكر الموالد التي كانت تقيمها نساء عصره – أي في عهد المماليك البحرية – وإن جاء ذكره لها في معرض حديثه عن حكم الاحتفال بالمولد النَّبَوِي عامة, فحينما ابتدع المبتدعون "المولد", تشوقت نفوس النساء لفعل ذلك – وقد تقدم ما في مولد الرجال من البدع والمخالفة للسلف – فكيف إذا فعله النساء؟ لا جرم أنهن لما فعلنه ظهرت فيه عورات جملة ومفاسد عديدة فمنها أن بعض النساء ينظر إلى الرجال، فيقع ما يقع من التشويش بين الرجل وأهله بسبب ذلك, وفي المولد الذي يفعله النساء ما هو أعظم وأدهى؛ لأن بعض الرجال يتطلع عليهن من بعض الطَّاقات ومن السطوح, وربما عرف الرجال بسبب ذلك بعض النسوة الحاضرات فيقولون: هذه زوجة فلان, وهذه بنت فلان, وربما تعلقت نفوس بعض الرجال ببعض من يرون, وكذلك بعض النسوة ربما تعلق خاطرها بمن رأته ينظر إليها من الرجال والشبان, فقد يكون ذلك سببًا إلى وقوع الفتنة الكبرى والمفسدة العظمى هذا وجه, الوجه الثاني: أنهن اقتدين بالرجال في الذِكر جماعة برفع أصواتهن كما يفعل الرجال, لاسيما وأصوات النساء فيها من الترخيم والنداوة ما هو فتنة في الغالب في الواحدة منهن فكيف بالجماعة فتكثر الفتنة في قلوب من يسمعهن من الرجال أو الشبان وأصواتهن عورة، فإن كان البيت الذي يعمل فيه المولد على الطريق أو على السوق زادت الفتنة وعمت البلوى لكثرة من يسمع أو يرى ذلك في الغالب, الثالث: أن تصفيقهن بالأكف فيه فتنة وزيادة في إظهار العورات, الرابع: أن بعضهن يرقصن وهن قد أُمِرْن بالستر أكثر من الرجال, وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز: "وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ

(١) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ١٠.

وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ ما ظَهَرَ مِنْها وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّساءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"[1], وقد عُلم من أحوال النسوة في هذا الوقت أن المرأة لا تخرج من بيتها في الغالب حتى تلبس أحسن ثيابها، وتتطيب وتتزين، ثم تُفرغ عليها من الحلي ما تجد السبيل إليه, فإذا رقصت وهي على هذه الحالة زادت خشخشة الحلي، وقد تُسمَع من بعيد فتزيد الفتنة بحسب ذلك، إذ لا يخلو أمرهن في الغالب من أن يكون بعض الرجال يستمعون وبعضهم ينظرون فتكثر الفتن وتفسد القلوب وتتشوش, ثم إن خروج المرأة لا يكون إلا لضرورة شرعية، وخروجها للمولد ليس لضرورة شرعية بل للبدع والمناكير والمحرمات كما تقدم ذكره[2].

ومما لفت ابن الحاج المالكي الانتباه إليه عن الموالد التي كانت تقيمها النساء زمن المماليك البحرية, إنهن لا يجتمعن للمولد – الذي احتوى على ما تقدم ذكره من المفاسد المذكورة – إلا بحضور من يزعمن أنها "شيخة" على عرفهن, وقد تكون – وهو الغالب– ممن تُدخل نفسها في التفسير لكتاب الله عز وجل فتفسر وتحكي قصص الأنبياء عليهم السلام وتزيد وتنقص, وربما وقعت في الكُفر الصريح, وهي لا تشعر بنفسها, وليس ثَمَّ من يَردها ويرشدها, وقد بلغ ابن الحاج نفسه أنه وقع ذلك منها في

(١) سورة النور: الآية: ٣١.

(٢) ابن الحاج: المدخل, ج٢، صـ١١– ١٢.

بيت شيخ من الشيوخ المعتبرين في الوقت, ولا غَيَّر عليها ولا رَدَّها أحد، بل أكرموها وأعطوها الأموال والمكافآت(١).

ويتابع الفقيه ابن الحاج المالكي بقوله: "ثم العجب العجيب!!! كيف يعملون المولد بالمغاني والفرح والسرور كما تقدم لأجل مولده – صلى الله عليه وسلم – كما تقدم في هذا الشهر الكريم؟ وهو الشهر الذي فيه انتقل إلى كرامة ربه عز وجل وفجعت الأمة فيه, وأصيبت بمصاب عظيم, لا يعدل ذلك غيرها من المصائب أبدًا, فعلى هذا كان يتعين البكاء والحزن الكثير, وانفراد كل إنسان بنفسه لما أصيب به(٢).

ولو قال قائل أنا أعمل المولد للفرح والسرور لولادته – صلى الله عليه وسلم – ثم أعمل يومًا آخر للمأتم والحزن والبكاء عليه, فالجواب: أنه قد تقدم أن من عمل طعامًا بنية المولد ليس إلا, وجمع له الإخوان فإن ذلك بدعة, هذا وهو فعلٌ واحدٌ ظاهره البر والتقرب ليس إلا, فكيف بهذا الذي جمع بدعًا جملة في مرة واحدة؟ فكيف إذا كرر ذلك مرتين مرة للفرح ومرة للحزن؟ فتزيد البدع ويكثر اللوم عليه من جهة الشرع والله أعلم(٣).

وحاصل ما ذكره ابن الحاج أنه لم يُذمّ المولد, بل ذُمّ ما يحتوي عليه من المحرّمات والمنكرات، وأول كلامه صريح في أنه ينبغي أن يخصّ هذا الشهر بزيادة فعل البرّ وكثرة الخيرات والصدقات وغير ذلك من وجوه القربات، وهذا هو عمل المولد الذي استحسنّاه، فإنه ليس فيه شيء سوى قراءة القرآن وإطعام الطعام وذلك خيرٌ وبرّ وقربة. وأما قوله آخرًا: إنه بدعة: فإما أن يكون مناقضًا لما تقدّم، أو أنه يُحمل على أنه بدعة حسنة، كما تقدم تقريره في صدر الباب، أو يُحمل على أن فعل ذلك خير،

(١) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ١٢, ١٣.
(٢) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ١٥.
(٣) ابن الحاج: المدخل, جـ٢، صـ١٥, ١٦.

والبدعة منه نيّة المولد كما أشار إليه بقوله: "فهو بدعة بنفس نيته فقط، ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد"، فظاهر هذا الكلام أنه كَرِهَ أن ينوي به المولد فقط ولم يَكْرَه عمل الطعام ودعاء الإخوان إليه. وهذا إذا حقّق النظر يجتمع مع أول كلامه لأنه حثّ فيه على زيادة فعل البر وما ذُكر معه على وجه الشكر لله تعالى إذ أوجد في هذا الشهر الشَّريف سيد المرسلين – صلى الله عليه وسلم– وهذا هو معنى نية المولد. فكيف يَذم هذا القدر مع الحث عليه أولًا؟!. وأما مجرد فعل البر وما ذُكر معه من غير نية أصلًا فإنه لا يكاد يُتصوّر، ولو تَصوّر لم يكن عبادة ولا ثواب فيه، إذ لا يعمل إلا بنية، ولا نية هنا إلا الشكر لله تعالى على ولادة هذا النبي الكريم – صلى الله عليه وسلم – في هذا الشهر الشَّريف، وهذا معنى نية المولد، فهي نية مستحسنة بلا شك(١).

ومن الفقهاء الشافعية الرافضين لعمل المولد النَّبَوِي الشَّريف في فترة البحث الفقيه الشافعي محيي الدين بن النَّحاس (ت٨١٤هـ / ١٤١١م) فقد ذكر تحت عنوان: "في ذِكر جمل من المنكرات والبدع المحدثات" ومنها: ما أحدثوه من عمل المولد في شهر ربيع الأَوَّل – مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات – ما يفعلونه من المولد، وقد احتوى ذلك على بدع ومحرمات منها المغاني بآلات الطرب وحضور المردان والشباب ورؤية النساء لهم وما في ذلك من المفاسد, ولكن إن خلا المولد من السماع, وعُمِلَ طعامًا فقط, ونوى به المولد, ودعا إليه الإخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس نيته؛ إذ أن ذلك زيادة في الدين, وليس من عمل السلف الماضيين, وإتباع السلف أولى, بل أوجب من أن يزيد نيته مخالفة لما كانوا عليه, وليته يسلم من المناظرة, والمفاخرة, والرياء, والتكلف، ومهما علم بقرائن الأحوال أن الباعث على ذلك

(١) الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, جـ١، صـ٣٧٣.

ما ذكرناه كره أكل ذلك الطعام؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل طعام المتبارزين[١].

وقد أفتى بعض الفقهاء المحدثين على عدم جواز تخصيص يوم المولد النَّبَوِي الشرف عيدًا للمسلمين بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم عن أبي قتادة قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين؛ فقال: "فيه وُلِدْتُ، وفيه أُنزِل عليَّ"[٢], وبهذا مع ما تقدّم عُلِمَ الجواب عن طعن بعض أهل الأديان في الإسلام؛ بأنَّه لم يُشرع لأهله أن يتّخذوا يوم ولادة رسوله صلى الله عليه وسلم أو يوم بَعْثِه عيدًا, وطعن بعضهم في القرون الإسلامية الأولى بذلك, فشرع الله تعالى للمسلمين صيام يوم الاثنين؛ شكرًا على هاتين النِّعَمتين العظيمتين: ولادة رسوله صلى الله عليه وسلم، وإنزال القرآن عليه[٣].

هذا وقد صرح بعض المؤرخين المعاصرين لفترة البحث رفضهم لبعض مظاهر الاحتفالات التي تحتوي على فِسق وفجور مثل المولد الذي كان يعقده الشيخ إسماعيل الإنبابي (ت٧٩٠هـ / ١٣٨٨م), ففي احتفاله بمولد موسم (ربيع الأَوَّل ٧٩٠هـ / ٢٠ أبريل ١٣٨٨م) بزاويته؛ لكثرة اختلاط النِّسوان والمردان بأهل الخلاعة, فتواتر الخبر أنه وُجد في صبحة تلك الليلة من جرار الخمر التي شُربت في الخيم فوق الخمسين جرة فارغة ملقاة حول الزاوية في المزارع, وافتضت تلك الليلة عدة أبكار، وأوقدت شموعٌ بمال كثير, وقد علق المؤرخ الأمير ابن تغري بردي (ت٨٧٤هـ/ ١٤٧٠م) على ذلك

---

(١) ابن النَّحَّاس: تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين, صـ٤٩٩.

(٢) صحيح مسلم, كتاب: الصيام, باب: اسْتِحْبَاب صِيَام ثَلَاثَة أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وصَوْم يَومِ عَرَفَة وعَاشُورَاء والاثنَين والخَمِيسِ, رقم(١٩٨/ ١١٦٢).

(٣) عبدالرحمن يحيى المُعلِّمي: فلسفة الأعياد وحكمة الإسلام, صـ٥٣٦, ٥٣٧.

بقوله[1]: "قبائح كان الإضراب عن ذكرها أليق... كان به من الفساد من المتفرّجين والمترددين، غير أن السكات في مثل هذا أحسن، كونه رجلًا منسوبًا إلى الصلاح ومن ذريّة الصالحين، على أنني أيضًا أُنكر هذا الوقت الذي يعمل بالزاوية المذكورة إلى الآن, وإبطاله من أعظم معروف يعمل؛ لما تَرتكب العامَّة فيه من الفسق, وصار عندهم هذا الوقت من جملة النُّزه, ويتواعدون عليه من قَبل عمله بأيام, ويتوجّهون إليه أفواجًا, ومنهم من له سنين على ذلك, وهو لا يعرف باب الزاوية، غير أنه صار ذلك عنده عادة، يتّنزه بها هو ومن يريد من أمثاله ممّن لا خلاق لهم، فلا قوّة إلا بالله, ما شاء الله كان".

وقد قَيَّدَ مجموعةٌ من العلماء والفقهاء المحدثون منع إقامة الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف, ووصفوه بالبدعة المحدثة, وغير المُستحبة؛ إذا كانت قراءة مولد النبي صلى الله عليه وسلم بوقت محدود، وطريقة معلومة، وكتب مخصوصة لها, فلا شك

(١) النجوم الزاهرة, ج١١، صـ٢٥٨, ٢٥٩.

في كونها بدعة محدثة[١], أو منكرة[٢],أو مُفَسِّقَة[٣]. ومنهم من حرم الاحتفال بالمولد النَّبَوِي[٤], ومنهم من وصفها بالأعياد الوثنية[٥].

وقد دافع مجموعةٌ من العلماء عن الاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف, فقد قال الإمام أبوشامة (ت٦٦٥هـ / ١٢٦٦م) – شيخ الإمام النووي (ت٦٧٦هـ/ ١٢٧٧م) –: ومن أحسن ما ابتدع في زماننا ما يفعل كل عام في اليوم الموافق ليوم مولده – صلى الله عليه وسلم – من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور، فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان للفقراء مشعر بمحبته وتعظيمه – صلى الله عليه وسلم – في قلب فاعل

(١) سليمان سحمان مصلح الخثعمي النجدي: الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق, صـ١٢٧؛ محمد إبراهيم عبدالله التويجري: مختصر الفقه الإسلامي, صـ٥٤٧؛ السهسواني: صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان, صـ٥٣١.

(٢) حسام الدين بن موسى عفانة: فتاوى يسألونك, جـ٣، صـ١٩٨؛ عبدالله بن عبدالعزيز بن أحمد التويجري: البدع الحَولِيَّة, صـ٢٠٥؛ محمد بن عبدالرحمن المغراوي: موسوعة مواقف السَّلَف في العقيدة والمنهج والتربية, جـ١، صـ٨١؛ مرفت بنت كامل بن عبدالله أسرة: احتساب الشيخ محمد بن عبدالوهاب, صـ٢٩٨؛ أحمد بن علي الزاملي عسيري: منهج الشيخ عبدالرزاق عفيفي وجهوده في تقرير العقيدة والرد على المخالفين, رسالة ماجستير, جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣١هـ, صـ٤٦٤.

(٣) عبدالرحمن بن عبدالعزيز العقل: نثر الورود شرح حائية ابن أبي داود, صـ٢٧

(٤) ابن جبرين: فتاوى في التَّوحِيد, صـ٣٦؛ اللَّجنة الدائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء: فتاوى اللَّجنة الدَّائمة– المجموعة الثَّانية, برئاسة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز, جمع وترتيب: أحمد بن عبدالرزاق الدَّويش, رئاسة إدارة البحوث العلميَّة والإفتاء, الإدارة العامَّة للطبع, الريِّاض، (د. ت), جـ٢، صـ٢٤٣, ٢٤٤.

(٥) غالب بن علي عواجي: فرق مُعاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها, جـ٣، صـ١٠٣٨.

ذلك، وشكر الله على ما مَنّ به من إيجاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله رحمة للعالمين[١].

ومن أبرز المجيزين للاحتفال بالمولد النَّبَوِي الشَّريف قاضي القُضاة الشافعي شهاب الدين بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/ ١٤٤٩م) فقد خَرَّج فعله على أصل ثابت, وهو ما ثبت في الصحيحين – صحيح البخاري وصحيح مسلم – من أنه – صلى الله عليه وسلم – دخل المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم فقالوا: هو يوم أَغرق الله سبحانه وتعالى فيه فرعون ونجي موسى عليه السلام فنحن نصومه شكرًا لله عز وجل، فقال النَّبِي صلى الله عليه وسلم: "أنا أحق بموسى منكم، فصامه وأمر بصيامه، وقال: إن عشت إلى قابل... الحديث[٢]". قال ابن حجر: ويُستفاد منه فعله الشكر لله تعالى على ما مَنَّ به في يوم مُعَيَّن, من إسداء نعمة أو دفع نقمة, ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشُّكْر لله تعالى يحصل بأنواع العبادة، كالسجود, والصِّيام, والتِّلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النَّبِي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم، وعلى هذا ينبغي أن يُقتصر فيه على ما يفهم الشُّكر لله تعالى من نحو ما ذكر، أَمَّا ما يتبعه من السَّمَاع واللَّهو وغيرهما فينبغي أن يقال: ما كان من ذلك مباحًا بحيث يعين السُّرور بذلك اليوم، فلا بأس بإلحاق, ومهما كان حرامًا أو مكروهًا فيمنع[٣].

---

(١) أبوشامة: الباعث على إنكار البدع والحوادث, صـ٢٣, ٢٤؛ نور الدين الحلبي: السِّيرَة الحلبيَّة, جـ١، صـ١١٧.

(٢) صحيح البخاري, كتاب: الصوم, باب: صيام يوم عاشوراء, رقم(٢٠٠٤)؛ صحيح مسلم, كتاب: الصيام, باب: صوم يوم عاشوراء, رقم (١٣٠/ ١١٣١).

(٣) السَّخَاوِي: الأجوبة المرضية, جـ٣، صـ١١١٧, ١١١٨؛ الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, جـ١، صـ٣٦٩؛ ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج, جـ٧ صـ٤٢٣.

ومن المجيزين كذلك الإمام جلال الدين السَّيُوطِي الشافعي (ت٩١١هـ/ ١٥٠٤م) فقد أشار إلى أنه بدعة حسنة, وقد عقد فصلًا في باب "الوليمة", وسماه: "حُسْن المقصد في عمل المولد", ضمن كتابه: "الحاوي للفتاوي" فقال: "وقع السُّؤَال عن عمل المولد النَّبَوِي في شهر ربيع الأَوَّل، ما حكمه من حيث الشَّرْع؟ وهل هو محمودٌ أو مذمومٌ؟ وهل يُثاب فاعله أو لا؟ الجواب: عندي أن أصل عمل المولد الذي هو اجتماع النَّاس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع في مولده من الآيات، ثم يمد لهم سماطًا يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك هو من البدع الحسنة, التي يُثاب عليها صاحبها؛ لما فيه من تعظيم قدر النبي صلى الله عليه وسلم وإظهار الفرح والاستبشار بمولده الشَّريف"(١).

وقد رد الإمام جلال الدين السيوطي في الفصل المذكور على تاج الدين الفاكهاني المالكي (ت٧٣٤هـ / ١٣٣٤م) الذي حَكم على عمل المولد بالبدعة المذمومة, وفَنَّد أدلته, وحكم بغلطه, وأَيَّد ابن الحاج المالكي (ت٧٣٧هـ / ١٣٣٦م) في حُكم إجازة المولد النَّبَوِي الشَّريف(٢).

وكذلك أَيَّدَ جلال الدين السَّيُوطِي الشافعي قاضي القاضي ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ / ١٤٤٩م) في حُكْمُه على المولد النَّبَوِي, ورَجَّح وعَظَّم دليله الذي ساقه قياسًا على احتفال النَّبِي بيوم عاشوراء, فقد قال الإمام جلال الدين السَّيُوطِي: "وقد ظهر لي تخريجه على أصل آخر، وهو ما أخرجه البيهقي (ت٤٥٨هـ / ١٠٦٦م) عن أنس بن مالك (ت٩٣هـ / ٧١٢م) رضي الله عنه "أن النَّبِي صلى الله عليه وسلم

(١) السَّيُوطِي: الحاوي للفتاوي, جـ١، صـ٢٢١, ٢٢٢؛ ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج, جـ٧ صـ٤٢٢.

(٢) السَّيُوطِي: الحاوي للفتاوي, جـ١، صـ٢٢٣- ٢٢٩؛ الإستانولي: روح البيان, جـ٩، صـ٥٧.

عَقَّ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ"(١), مع أنه قد ورد أن جَدَّه عبدالمطلب عَقَّ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تُعاد مَرَّة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم إظهار للشُّكْر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين, وتشريعا لأمته كما كان يصلي على نفسه لذلك، فيستحب لنا أيضًا إظهار الشُّكْر بمولده، بالاجتماع وإطعام الطَّعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المَسَرَّات"(٢).

وساق أيضًا من الأدلة قوله: "ثم رأيت إمام القراء الحافظ شمس الدين بن الجزري (ت٨٣٣هـ/ ١٤٢٩م) قال في كتابه المسمى "عُرْف التَّعْرِيف بالمولد الشَّريف" ما نصه: "قد رؤي أبولهب بعد موته في النَّوم، فقيل له: ما حالك، فقال: في النَّار، إلا أنه يخفف عني كل ليلة اثنين وأمص من بين أصبعي ماء بقدر هذا – وأشار لرأس أصبعه – وأن ذلك بإعتاقي لثويبة (توفيت ٧هـ/ ٦٢٨م) عندما بشرتني بولادة النبي صلى الله عليه وسلم وبإرضاعها له. فإذا كان أبولهب الكافر الذي نزل القرآن بذمه جوزي في النَّار بفرحه ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم به، فما حال المسلم المُوَحِّد من أمة النبي صلى الله عليه وسلم يُسَرُّ بمولده, ويبذل ما تصل إليه قدرته في محبته – صلى الله عليه وسلم – لعمري إنما يكون جزاؤه من الله الكريم أن يدخله بفضله جنات النعيم"(٣).

---

(١) البيهقي: السُّنَّن الكُبرى, كتاب: الضحايا, جِمَاع أَبْوَاب العَقِيقَة, بَاب العَقِيقَة سُنَّة, رقم(١٩٢٧٣).

(٢) السَّيُوطِي: الحاوي للفتاوي, جـ١، صـ٢٣٠؛ الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, جـ١، صـ٣٦٧؛ نور الدين الحلبي: السيرة الحلبية, جـ١، صـ١١٧.

(٣) السَّيُوطِي: الحاوي للفتاوي, جـ١، صـ٢٣٠؛ الصالحي: سُبُل الهُدى والرَّشَاد, جـ١، صـ٣٦٩؛ الدِّيار بَكْري: تاريخ الخميس, جـ١، صـ٢٢٢؛ محمد الخَضِر بن سيد عبدالله بن أحمد الجكني الشنقيطي: كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري, جـ١، صـ٧٢.

٧ـالخاتمة:

بعد استعراض محاور البحث فتو صلنا الى النتائج الاتية:

١- كان الاحتفال بالمولد النبوى الشريف فى مصر والشام بعض بالمقرئيين من كافة البلدان ويتلون آيات تاذكر الحكيم فى كافو الخيم والسرادفات ابتهاجا بمولد رسول الله عليه السلام، بالاضافه الى المغنين والمنشدين الذين بيتارون فى اظهار محبة وكرامة النبى عليه السلام، وكان العاقد تترامون حولهم بسماع هذه المدائح الجميلة.

٢- أثناء الاحتفال بالمولد النبوى كان يظهر الوعاظ الذين يستغلون هذه الفرصة ويعظون الناس جميعا الى تعاليم الدين الاسلامى الحنيف وتذكيرهم بأوامر الله عز وجل ونواهية بالاضافة الى شرح وسرد سيرة النبى علية الصلاة والسلام.

٣- فى اثناء الاحتفال فى كل الميادين والساحات والحضور والمنازل فى كان الاغنياء يقومون بعمل الوجبات الغذائية من طبخ وتوزيع لحوم وذبح الحيوانات و الاغنام و طهيها ويعملون الولائم لجميع الناس من كافة الارجاء ليتناولوا هذه الاطعمة بدون نقود وذلك تقربا الى الله عز وجل ورسوله عليه السلام.

٤- اظهرت الدراسة ان اهم الاحتفالات فى مصر بالمولد النبوى الشريف كان يقام بقلعة الجبل وحوش القصر السلطانى وايضا عمل الخيام وخاصة فى فترة الشفاء.

٥- وضخت الدراسة وفق الاحتفال بالمولد النبوى منذ بداية شهر ربيع الاول حتى آخره ؛ثم ظهرت راى علماء الاسلام فى الاحتفال بالمولد النبوى الشريف وجاء راى معظم هولاء العلماء بجواز الاحتفال بالمولد النبوى الشريف.

قائمة المصادر والمراجع

اولًا المصادر:

- ابن الأثير, مجدالدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري (ت٦٠٦هـ / ١٢١٠م):

١) جامع الأصول في أحاديث الرَّسُول, تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط, التتمة تحقيق بشير عيون, مكتبة الحلواني, مطبعة الملاح, مكتبة دار البيان (د. ت).

٢) النِّهَاية في غريب الحديث والأثر, تحقيق: طاهر أحمد الزاوى, ومحمود محمد الطناحي, المكتبة العِلَمِيَّة, بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

- الإدفوي, كمال الدِّين أبوالفضل جَعْفَر بن ثعلب بن جَعْفَر بن عَلِي (ت٧٤٨هـ / ١٣٤٧م):

٣) الطَّالِع السَّعِيد الجَّامِع لأسماء الفضلاء والرُّواة بأعلى الصَّعِيد, تحقيق: أمين عبدالعزيز, مطبعة الجمالية, القاهرة, ١٣٣٢هـ / ١٩١٤م.

- ابن تغري بردي، أبوالمحاسن يُوسُف بن تغري بردي الأتابكى (ت٨٧٤هـ / ١٤٧٠م):

٤) حوادث الدُّهُور في مدى الأَيَّام والشهور, تحقيق: فهيم مُحَمَّد شلتوت, المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة, القاهرة, ١٤١١هـ / ١٩٩٠م.

٥) المَنْهَل الصَّافِي والمستوفى بعد الوافي تحقيق: دكتور: مُحَمَّد مُحَمَّد أمين, الهيئة المصرية العَامَّة للكتاب, القاهرة, ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

٦) مَورِد اللَّطَافَة فيمن ولي السَّلْطَنَة والخِلافة، تحقيق: نبيل محمد، دار الكتب، القاهرة، ١٩٩٧م.

٧) النُّجُوم الزَّاهِرَة في مُلوك مصر والقاهرة, تحقيق: مُحَمَّد حُسَين شمس الدين, دار الكتب العِلْميَّة, بيروت, ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

- ابن حجر العسقلاني, شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد (ت٨٥٢هـ/ ١٤٤٩م):

٨) الإصابة في تمييز الصَّحابة, تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود, وعلي محمد عوض, دار الكتب العِلْميَّة, بيروت, ١٤١٥هـ.

- ابن خِلِّكَان, شمس الدين أبوالعَبَّاس أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربيلي (ت٦٨١هـ / ١٢٨١م):

٩) وَفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزَّمَان، تحقيق: دكتور إحسان عَبَّاس, , دار صادر, بيروت, جـ١ / ١٩٠٠م, جـ٢ / ١٩٠٠م, جـ٣ / ١٩٠٠م, جـ٤ / ١٩٧١م, جـ٥/ ١٩٩٤م, جـ٦/ ١٩٠٠م, جـ٧/ ١٩٩٤م.

- الذهبي، شمس الدين أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الدمشقى (ت٧٤٨هـ / ١٣٤٧م):

١٠) تاريخ الإسلام, تحقيق: دكتور عمر عبدالسلام تدمري, دار الكتاب العربي, بيروت, ط٢, ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

- الصَّفَدِي, صلاح الدِّين خليل بن أيبك بن عبدالله (ت٧٦٤هـ / ١٣٦٣م):

١١) أعيان العَصْر وأعوان النَّصْر, تحقيق: دكتور: عَلِي أبوزيد, وآخرون, دار الفكر المعاصر, بيروت, ودار الفكر, دِمَشْق, ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

- ابن الصَّيرَفِي, الخطيب الجَوهَرِي عَلِي بن داود (ت٩٠٠هـ/ ١٤٩٥م):

١٢) نُزْهَة النُّفُوس والأبدان في تواريخ الزَّمَان, تحقيق: دكتور: حَسَن حبشي, الهيئة المصرية للكتاب, القاهرة, ١٩٧١م.

- الفاكهاني, تاج الدين أبوحفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي (ت٧٣٤هـ / ١٣٣٤م):

١٣) رياض الأفهام في شرح عُمْدَة الأحكام, تحقيق ودراسة: نورالدين طالب, دار النوادر، دمشق, ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

- ابن كثير، عماد الدِّين إسماعيل بن عُمَر الدِّمَشْقِي (ت٧٧٤هـ / ١٣٧٣م):

١٤) البداية والنِّهايَّة، تحقيق: عبدالله عبدالمُحْسِن, دار هجر, القاهرة, ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- المَقْرِيزِي، تقي الدِّين أبوالعباس أحمد بن عَلِي بن عبدالقادر الحسيني العبيدي (ت٨٤٥هـ/ ١٤٤٢م):

١٥) إمتاع الأسماع بما للنَّبِي من الأحوال والأموال الحَفَدَة والمَتَاع, تحقيق: محمد عبدالحميد النميسي, دار الكتب العِلْميَّة, بيروت, ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

١٦) اتعاظ الحُنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخُلفاء, تحقيق: الجزء الأول: حققه دكتور جمال الدين الشيال، الجزء الثاني والثالث: حققه دكتور: محمد حلمي محمد أحمد، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ط٢, ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

١٧) السُّلُوك لمعرفة دول المُلوك, تحقيق: مُحَمَّد عبدالقادر عطا, دار الكتب العِلْميَّة, بيروت, ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م. ابن الوردي, زين الدين أبوحفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس المعري الكندي (ت٧٤٩هـ / ١٣٤٨م):

١٨) تاريخ ابن الوردي, دار الكتب العِلْميَّة, بيروت, ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

- اليونيني, قطب الدِّين أبوالفتح مُوسى بن مُحَمَّد البعلبكي الحَنْبَلِي (ت٧٢٦هـ / ١٣٢٦م):

١٩) ذَيل مرآة الزَّمَان, من سنة (٦٩٧-٧١١هـ / ١٢٩٧-١٣١٢م), تحقيق: دكتور حمزة أحمد عباس, هيئة أبوظبي للثقافة والتُّراث, أبوظبي, ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

ثانيا: المراجع العربية والأجنبية:

- أحمد مختار عبدالحميد:

١) مُعْجَم اللُّغَة العربيَّة المعاصرة, عالم الكتب, القاهرة, ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

- بروكلمان, كارل (١٢٨٥-١٣٧٥هـ / ١٨٦٨-١٩٥٦م):

٢) تاريخ الأدب العربي, أشرف على الترجمة ونقل بعضًا منها: د. محمود فهمي حجازي, الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب, الأقسام من الأول إلى الرابع سنة ١٩٩٣م, والأقسام من الخامس إلى السابع سنة ١٩٩٥م.

- خير الدِّين محمود محمد علي فارس الزِّرِكْلِي (ت١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م):

٣) الأعلام, دار العلم للملايين, بيروت, ط١٥, ٢٠٠٢م.

- حسن الباشا:

٤) الألقاب الإِسْلامِيَّة في التَّاريخ والوثائق والآثار, دار النهضة العربيَّة, القاهرة, ١٩٧٨م.

٥) الفنون الإسلاميَّة والوظائف على الآثار العربيَّة, دار النهضة العربيَّة, (د. ت).

- رجب عبدالجواد إبراهيم:

٦) المعجم العربي لأسماء الملابس "في ضوء المعاجم والنصوص الموثقة من الجاهلية حتى العصر الحديث", تقديم: دكتور محمود فهمي حجازي, راجع المادة المغربية: دكتور عبدالهادي التازي, دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

- رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي:

٧) نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز, دار الذخائر, القاهرة, ١٤١٩هـ.

- شحاتة محمد صقر:

٨) دليل الواعظ إلى أدلة المواعظ (موضوعات للخطب بأدلتها من القرآن الكريم والسنة الصحيحة), مع ما تيسر من الآثار والقصص والأشعار, جـ١ دَارُ الفُرْقَان للتُرَاث, البحيرة, جـ٢ دار الخلفاء الراشدين, ودار الفتح الإسلامي, الإسكندرية, (د. ت).

٩) كشف شُبهات الصُّوفِيَّة, مكتبة دار العلوم، البحيرة, (د. ت).

١٠) المولد النبوي... هل نحتفل؟, دار الخلفاء الرَّاشدين, دار الفتح الإسلامي, الإسكندرية, (د. ت).

- عبدالقادر بن محمد عطا صوفي:

١١) المفيد في مهمات التوحيد, دار الأعلام, ١٤٢٢هـ – ١٤٢٣هـ.

- محمد أحمد دهمان:

١٢) مُعْجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي, دار الفكر المعاصر, بيروت, ودار الفكر, دمشق, ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

- مُحَمَّد عبدالحي بن عبدالكبير الكتاني الفَاسِي:

١٣) فهرس الفهارس والإثبات ومُعْجَم المعاجم والمشيخات والمسلسلات, تحقيق: إحسان عَبَّاس, دار الغرب الإسلامي, بيروت, ط٢, ١٩٨٢م.

- محمد عبدالله عنان المصري:

١٤) دولة الإسلام في الأندلس, مكتبة الخانجي، القاهرة, جـ١، ٢، ٥/ ط٤، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م, جـ٣، ٤, ط٢، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م.